في مسجدي هذا افضل من الف صلاة في غيره من المساجد
الا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام افضل من الصلاة
في مسجدي هذا بمائة الف صلاة واسناده على شرط
الشيخين لا جرم صححه ابن عبد البر وقال انه الحجة عند
التنازع وانه نص في موضع الخلاف فاقطع عذر من الهم
رشده ولم تمل به عصبيته وروى ما يوافقه انس وجابر
وابو الدرداء وروى باسناد حسن فضل الصلاة في المسجد
الحرام على غيره بمائة الف صلاة وفي مسجدي بالف صلاة
وفي مسجد بيت المقدس بخمسمائة صلاة وصح عن عمر
صلاة في المسجد الحرام افضل من مائة الف صلاة في
مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وورد احاديث اخر تخالف
ما ذكر لكن لا يحتج بها لضعفها واخرج الطبراني بسند
رجاله ثقاة عن الارقم وكان بدريا قال جئت رسول
الله صلى الله عليه وسلم اودعه واريد الخروج الى بيت
المقدس فقال وما يخرجك اليه اني تجارة قلت لا ولكن
اصلي فيه فقال صلى الله عليه وسلم صلاة هنا خير من الف
صلاة ثم سومران الصلاة ببيت المقدس بخمسمائة

صلاة

صلاة وقال بعضهم بنيت بالف ففي الاول تكون الصلاة
في المسجد النبوي بخمسمائة الف صلاة فيما عدا المسجد
الحرام والمسجد الاقصى وعلى الثاني تكون بالف صلاة
وحينئذ فعليه مع ما مر في حديث ابن الزبير وغيره
تكون الصلاة في المسجد الحرام بمائة الف الف صلاة
في غير المسجدين المذكورين وعلى الاول تكون الصلاة
في المسجد الحرام بالنصف من ذلك والتضعيف في المساجد
الثلاثة لا يختص بالصلاة بل يعم سائر الحسنات كما ذكره
بعضهم ويدل له الحديث الآتي في حرم مكة ثم قيل المراد
بالمسجد الحرام في الحديث الكعبة وايده المحب الطبري
برواية النسائي بلفظ الا الكعبة ويوافقه رواية ابن
الجوزي وغيره بلفظ الا الكعبة وقيل مسجد الجماعة
حول الكعبة وجزم به في المجموع في باب استقبال
القبلة وفي تهذيب الاسماء واللغات قال الاسنوي انه
الظاهر واياه المحب الطبري بان الاشارة في المستثنى
منه الى مسجد الجماعة فليكن المستثنى كذلك وقيل جميع
الحرم قال الزركشي وبه جزم الماوردي ونقل عن

Copyright © King Saud University